

تاج العروس من جواهر القاموس

يَفْخَهُ كَمَنْعَهُ لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ أَوْ كَنْصَرِ كَمَا هُوَ مُقْتَضَى قَاعِدَةِ إِطْلَاقِهِ أَوْ
كَضَرْبِ إِلْحَاقِهِ بِالْوَاوِيِّ كَوَعْدٍ وَمَعْنَاهُ أَصَابَ يَافُوخَهُ فَهُوَ مَيِّفُوخٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ
ذِكْرُ الْيَافُوخِ فِي الْهَمْزِ وَإِنَّمَا أَعَادَهُ هُنَا لِبَيَانِ أَزَّهَ يَائِيٍّ عَلَى رَأْيِ الْمُصَنِّفِ وَهُوَ
مُلْتَقَى عَظْمٍ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ وَمُؤَخَّرِهِ . قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ لَمْ يَشْجِرْنَا عَلَى وَضْعِهِ
فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا أَزَّا وَجَدْنَا جَمْعَهُ يَوَافِيحَ فَاسْتَدَلَّلْنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ يَاءَهُ
أَصْلِيَّةٌ . وَفِي الْأَسَاسِ . وَطَيَّئِ فُلَانٌ يَوَافِيحَ الْقُرُومِ : سُلِّمَتْ لَهُ السِّيَادَةُ
وَالْعُلُوءُ . وَمَسَّ بِيَافُوخِهِ السَّمَاكَ . وَمِنَ الْمَجَازِ : صَدَعُوا يَافُوخَ اللَّيْلِ
إِذَا أَدْلَجُوا .

ينخ .

أَيَنْخَ الذَّاقَةُ : دَعَاها لِلضَّرَابِ وَفِي نَسْخَةٍ : إِلَى الضَّرَابِ فَقَالَ لَهَا إِيْنَخَ
إِيْنَخَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا زَجْرٌ لَهَا كَقَوْلِكَ : إِيْخُ إِيْخُ .

يوخ .

يَوُخُ : بَفَتْحٍ فَسُكُونِ ذَكَرَهُ اللَّيْثُ كَمَا نَقَلَهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَثَمَّةِ الصَّرَفِ وَلَمْ
يُفَسِّرْهُ وَصَرَّحُوا بِأَزَّهَ لَا مَعْنَى لَهُ وَقَالَ : لَمْ يَجِئْ عَلَى بَنَائِهَا غَيْرَ يَوُومٍ فَقَطُّ
وَقَالَ أَرَبَابُ التَّحْقِيقِ : الظَّاهِرُ أَزَّهَ تَحَرَّفَ عَلَى اللَّيْثِ وَصَحَّفَهُ لِأَنَّ زَّهَ كَثِيرُ
التَّصْحِيفِ وَالصَّوَابُ أَزَّهَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ . اسْمٌ لِلشَّمْسِ كَمَا مَرَّ وَأَنَّ يَاءَهُ
تَحْتِيَّةٌ كَمَا لِلْأَكْثَرِ أَوْ مُوَحَّدَةٌ كَمَا قَالَهُ جَمَاعَةٌ أَوْ هُمَا بِهِمَا كَمَا مَرَّ مَبْسُوطًا .
وَبِهَذَا تَمَّ حَرْفُ الْخَاءِ وَالَّتِي تَعَالَى أَعْلَمُ .

باب الدال المهملة .

فصل الهمزة مع الدال المهملة .

أَبَد .

الْأَبَدُ مُحَرَّرُكَةٌ : الدَّهْرُ مُطْلَقًا وَقِيلَ : هُوَ الدَّهْرُ الطَّوِيلُ الَّذِي لَيْسَ
بِمَحْدُودٍ . جِ آبَادٌ وَأَبَدُ وَنَقَلَ الشَّهَابُ عَنِ الرَّغَبِ أَنَّ آبَادَ مُوَلَّدَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ . وَالْأَبَدُ : الدَّائِمُ . يَقَالُ أَبَدُ آبِدُ وَأَبِيدُ أَيَّ دَائِمٍ . وَالْأَبَدُ
الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ . وَقَالُوا فِي الْمَثَلِ : طَالَ الْأَبَدُ عَلَى لُبْدِ يَضْرِبُ لِكُلِّ مَا
قَدُمَ . قَالَ الرَّغَبُ فِي الْمَفْرَدَاتِ : الْأَبَدُ بِالتَّحْرِيكِ عِبَارَةٌ عَنْ مُدَّةِ الزَّمَانِ
الْمُمْتَدِّ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ كَمَا يَتَجَزَّأُ الزَّمَانُ وَذَلِكَ أَنَّ زَّهَ يَقَالُ زَمَانٌ كَذَا وَلَا يَقَالُ

أَبَدُ كذا . وكان حَقُّهُ أَنْ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَع إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ حُصُولُ أَبَدٍ آخَرَ
يُضَمُّ إِلَيْهِ فَيُثْنَى وَلَكِنْ قَدْ قِيلَ : آبَادُ وذلك على حَسْبِ تَخْصِيصِهِ بِبَعْضِ مَا
يَتَنَاوَلُهُ كَتَخْصِيصِ اسْمِ الْجِنْسِ فِي بَعْضِهِ ثُمَّ يَثْنَى وَيُجْمَعُ عَلَى أَنْزِهِ ذَكَرَ بَعْضُ
النَّاسِ أَنَّ آبَادَ مُؤَلَّدٌ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْغُرَبَاءِ . وَالْأَبَدُ : الْوَلَدُ الَّذِي
أَتَتْ عَلَيْهِ سَنَةٌ . وَقَوْلُهُمْ : لَا آتِيَهُ أَبَدٌ أَتَأْبِدِينَ كَأَرْضِكَ - وهذه عن أَلِصَّ أَغَانِيٍّ
وَلَيْسَ عَلَى النَّسَبِ لِأَنْزِهِ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانُوا خُلَاقَاءَ أَنْ يَقُولُوا الْأَبَدِيَّينَ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَمْ نَسْمَعْهُ . قَالَ : وَعِنْدِي أَنْزُهُ جَمْعُ الْأَبَدِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ عَلَى التَّشْنِيعِ
وَالْتَّعْظِيمِ كَمَا قَالُوا أَرْضُونَ - وَأَبَدِ الْأَبَدِ مُحَرَّكَةً وَأَبَدِ الْأَبِيدِ وَأَبَدِ
الْآبَادِ - وَفِي شَرْحِ شَيْخِنَا : قَالُوا : وَقَدْ يُضَافُ الْمُفْرَدُ لَجَمْعِهِ لِلْمَبَالِغَةِ كَأَنْزُهُ ثَابِتٌ
فِي غَيْرِهِ بِالنَّسَبِ إِلَيْهِ كَأَبَدِ الْآبَادِ وَأَزَلِ الْأَزَالِ كَذَا نَقَلَ مِنْ خَطِّ السَّيِّفِ
الْأَبْهَرِيِّ . وَفِي شَرْحِ الْخَلَّاطِيِّ أَنْ ذَكَرَ الْآبَادِ تَأْكِيدَ كَذَا بِخَطِّ الشَّهَّابِ . وَأَبَدِ
الدَّهْرِ وَأَبِيدِ الْأَبِيدِ بِمَعْنَى أَيْ هَذِهِ التَّسَارِكِبُ كُلُّهَا بِمَعْنَى تَأْكِيدِ دَوَامِ
الْأَمْرِ الَّذِي أَتَى بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّ " قَالَ سُورَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ : أَرَأَيْتَ
مُتَّعَتْنَا هَذِهِ أَلْإِعَامِنَا أَمْ لِلْأَبَدِ فَقَالَ : بَلْ هِيَ لِلْأَبَدِ وَفِي رِوَايَةٍ أَمْ لِلْأَبَدِ ؟
فَقَالَ : بَلْ هِيَ لِلْأَبَدِ وَأَبَدٍ وَفِي أُخْرَى بَلْ لِلْأَبَدِ الْأَبَدِ أَيْ هِيَ لِآخِرِ الدَّهْرِ . وَأَبَدِ
أَبِيدُ كَقَوْلِهِمْ : دَهْرٌ دَهِيرٌ . وَالْأَوَابِدُ : الْوُحُوشُ الذَّاكِرُ آبِدُ وَالْأُنْثَى
أَبْدَةُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِبَقَائِهَا عَلَى الْأَبَدِ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ لِأَنْزِهِ لَمْ تَمُتْ حَتْفَ
أَنْزِفِهَا قَطٌّ إِنْزَمًا مَوْتُهَا عَنْ آفَةِ وَكَذَلِكَ الْحَيَّةُ فِيمَا زَعَمُوا كَالْأَبَدِ بِضَمٍّ
فَتَشْدِيدُ وَالْأَبُودُ كَالْأَوَابِدِ . قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةٍ :
أَرَى الدَّهْرَ لَا يَبْقَى عَلَى حَدِّ ثَانِيهِ ... أُبُودُ بِأَطْرَافِ الْمَنَازِعَةِ
جَلْعَدُ